



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعليمات رقم (03) لسنة 2018

بشأن متطلبات وإرشادات تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم "9"

استناداً لأحكام القرار رقم (132) لسنة 2011 بشأن نظام الترخيص والرقابة على مؤسسات الإقراض المتخصصة، لا سيما المواد (3، 11، 21) منه، ووفقاً للصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة، فقد أصدرنا التعليمات التالية:

المادة (1)

نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذه التعليمات على جميع مؤسسات الإقراض المتخصصة المرخصة من سلطة النقد الفلسطينية.

المادة (2)

متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم "9" المتعلقة بنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة

1. تغيرت قواعد التصنيف والقياس بناءً على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) عن المعيار المحاسبية الدولي رقم (39)، حيث تعد القواعد الجديدة مهمة من أجل التطبيق الملائم للنموذج الجديد في قياس التدني بالقيمة المبني على نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة.

يتطلب المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) تصنيف الموجودات المالية ضمن الفئات الأربع التالية:

أ. موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح والخسائر FVPL، (والتي تتضمن موجودات مالية محتفظ بها لأغراض المتاجرة، بالإضافة إلى الموجودات المالية التي تم تحديدها من قبل الإدارة تحت خيار القيمة العادلة). حيث أن التغير في القيمة الحالية يتم تسجيلها في قائمة الدخل.

ب. موجودات مالية متوفرة للبيع AFS، حيث يتم تسجيل التغير في القيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل "حقوق الملكية"، ولكن "التدني في القيمة" الخسائر الائتمانية يتم عكسها على قائمة الدخل.

ت. القروض/ التمويلات والذمم المدينة، والتي يتم تسجيلها بالتكلفة المطفأة.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

ث. موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق HTM، والتي يتم تسجيلها بالتكلفة المطفأة ولكنها تخضع لقواعد الشك "tainting rules" والتي قد تتطلب التحويل إلى القيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح والخسائر لكامل المحفظة ذات الصلة عندما تكون المبيعات من المحفظة أكثر من "غير هامة" مع استيفاء بعض المعايير الأخرى. علماً بأن عملية إعادة التصنيف مسموحة فقط في حالات نادرة. تخضع الفئات الثلاثة الأخيرة (موجودات مالية متوفرة للبيع، القروض/ التمويلات والذمم المدينة، والموجودات المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق) لطرق ومنهجيات المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) في الإقرار بالتدني في قيمتها ضمن قائمة الدخل. يحل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) محل التصنيفات أعلاه، حيث يتم تصنيف الموجودات المالية ضمن الفئات الثلاث التالية:

(1) التكلفة المطفأة.

(2) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل.

(3) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل.

يستخدم المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) منهج تصنيف قائم على المبادئ (principles-based) والذي يأخذ بالاعتبار نماذج الأعمال المتعلقة بالأصول المالية وكيفية تحقيق وإدارة التدفقات النقدية. إضافة إلى ذلك، يتطلب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) إعادة تصنيف الموجودات المالية فقط إذا تغير نموذج الأعمال. كما ويتم استخدام طريقة واحدة لقياس التدني في قيمة الموجودات المالية "نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL)" للموجودات المالية بالتكلفة المطفأة والموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل (أدوات الدين فقط) ويتم الاعتراف بقيمة التدني في قائمة الأرباح والخسائر.

2. وفقاً لمتطلبات مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)، يشار إلى النموذج المحاسبي (IAS 39) للاعتراف بالخسائر الائتمانية باسم "نموذج الخسارة المتحققة" لأنها تتطلب تسجيل الخسائر الائتمانية المتحققة في تاريخ اعداد البيانات المالية بدلاً من الخسائر المستقبلية المحتملة. يستند تحديد الخسائر إلى وقوع أحداث "triggering" تدعمها أدلة ملحوظة (مثل إفلاس المقترض، فقدان المقترض للعمل، انخفاض قيمة الضمانات، واستحقاق الاقساط) بالإضافة إلى حكم الخبراء. حيث أن تطبيق نهج الخسارة المتحققة لا يسمح لمؤسسات الإقراض المتخصصة توفير المخصصات بشكل مناسب لمواجهة الخسائر الائتمانية المتوقعة الناتجة عن حدوث مخاطر مستجدة. حيث أن تطبيق



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

هذه المنهجية اعتبرت على نطاق واسع بأنها "ضئيلة جداً ومتأخرة جداً". كما وأبرزت الأزمة المالية العالمية التكاليف النظامية للتأخر في الاعتراف بخسائر الائتمان من جانب المصارف والمقرضين الآخرين بما فيها مؤسسات الإقراض المتخصصة.

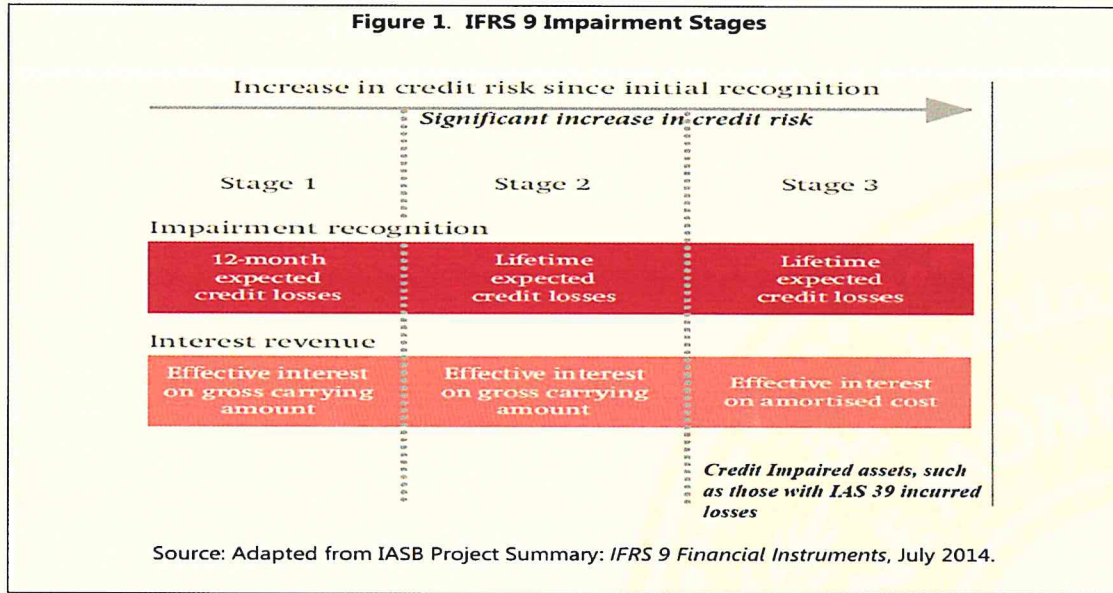
3. تتطلب قواعد تدني القيمة في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) من مؤسسات الإقراض المتخصصة والشركات الأخرى الاعتراف بخسائر الائتمان المتوقعة (ECL) وتحديث مبلغها المعترف به لتعكس التغيرات في مخاطر الائتمان للموجودات المالية. إن منهج مجلس معايير المحاسبة الدولية هو تطلعي مستقبلي ويلغي متطلب وجود حدث فعلي (أي بداية شيء أو حدث معين) - (Threshold) للاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة، بحيث لم يعد من الضروري وقوع "حدث مؤدي" "trigger event" للاعتراف بالخسائر الائتمانية. يتطلب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) من مؤسسات الإقراض المتخصصة والشركات الأخرى أن تكون عملية القياس للخسائر الائتمانية المتوقعة مبنية على معلومات معقولة ومنطقية وقابلة للدعم ومتوفرة بدون تكلفة أو جهد غير مبرر، وتتضمن معلومات تاريخية وحالية وللمرة الأولى معلومات متوقعة/مستقبلية. وبالتالي، يجب الأخذ بعين الاعتبار آثار الأحداث المستقبلية المحتملة على خسائر الائتمان المتوقعة. جميع مؤسسات الإقراض المتخصصة والشركات الأخرى التي تمتلك موجودات مالية أو التزامات غير تلك التي يتم احتسابها بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأرباح والخسائر (مثل محافظ المتاجرة) سوف تتأثر بقواعد تدني القيمة الواردة في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9). وتتضمن الأدوات المؤهلة: القروض/التمويلات وسندات الدين والموجودات المالية الأخرى المصنفة والمقاسة (أ) بالتكلفة المطفأة أو (ب) بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل (أدوات الدين) والذمم المدينة التجارية والذمم المدينة والإيجار المستحق والتزامات القروض/التمويلات وعقود الضمانات المالية.

4. كما هو موضح أدناه، يتطلب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) من مؤسسات الإقراض المتخصصة والشركات الأخرى الإبلاغ/الإفصاح عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في مخصصات الخسائر التي تتم من خلال قائمة الدخل وذلك على ثلاثة مراحل، حيث أن تدهور جودة الائتمان يتم بعد الاعتراف المبدئي بالقروض/التمويلات. وبشكل عام، بالنسبة للمرحلة الأولى، يتم الاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة 12 شهر، وبالنسبة للمرحلتين الثانية والثالثة، يتم الاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر القرض/التمويل. يجب إخضاع كافة التعرضات المؤهلة



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

لأنظمة التصنيف الداخلية (بما في ذلك القروض/ التمويلات المنتظمة وغير المنتظمة (المتعثرة)) للمراجعة لأغراض احتساب مخصصات الخسائر المتوقعة وفق المعيار.



5. المرحلة الأولى: عند إنشاء أو شراء الأداة المالية ، يتم الاعتراف بخسارة الائتمان المتوقعة لمدة 12 شهر كمصروف ويتم تحديد مخصص للخسارة، ويعتبر ذلك كمؤشر (proxy) للتوقعات الأولية لخسائر الائتمان. بالنسبة للموجودات المالية، يتم احتساب إيرادات الفوائد على إجمالي القيمة الدفترية (أي بدون خصم مخصص الخسارة). تقوم مؤسسة الإقراض المتخصصة بحساب الخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة 12 شهراً كجزء من الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدار عمر الأداة المالية ويمثل خسائر الائتمان المتوقعة الناتجة عن أحداث تعثر على أداة مالية خلال فترة 12 شهراً بعد تاريخ آخر تقرير. إذا تم تحديد أن أداة مالية لديها "مخاطر ائتمان منخفضة" في تاريخ التقارير المالية فإن مؤسسة الإقراض المتخصصة قد تفترض أن مخاطر الائتمان للأداة المالية لم تزداد بشكل ملحوظ منذ الاعتراف المبدئي. تعتبر مخاطر الائتمان منخفضة إذا كانت الأداة المالية ذات مخاطر تعثر منخفضة، ولدى المقرض قدرة قوية على الوفاء بالتزاماته المتعلقة بالتدفقات النقدية التعاقدية في المدى القريب، وقد تؤثر التغيرات السلبية في الظروف على المدى الطويل (ولكن ليس بالضرورة) على تخفيض قدرة المقرض على الوفاء بالتزاماته.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

6. المرحلة الثانية: عندما يكون هناك ارتفاع جوهري في مخاطر الائتمان مقارنةً بجودة الائتمان عند الاعتراف المبدئي أو الشراء، واصبحت جودة الائتمان الناتجة لا تتسم بمخاطر ائتمانية منخفضة، فإنه يتم الاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر القرض/ التمويل. تعتبر الزيادة مهمة وكبيرة نسبياً في مخصصات خسائر القروض/ التمويلات الناتجة عن الانتقال من نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى 12 شهراً إلى نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر القرض/ التمويل. وتبقى عملية احتساب إيرادات الفوائد على الأصول المالية دون تغيير عن النهج المتبع في المرحلة الأولى.

7. وفقاً للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9، فإن الخسارة الائتمانية المتوقعة على مدى عمر القرض/ التمويل عبارة عن قياس للقيمة الحالية المتوقعة للخسائر التي ستنشأ في حالة تخلف المقترضين عن الوفاء بالتزاماتهم طوال عمر الموجودات المالية (القروض/ التمويلات). وهي عبارة عن المتوسط المرجح لخسائر الائتمان مع اعتبار احتمالية التعثر PD كوزن. وبما أن خسائر الائتمان المتوقعة تأخذ في الاعتبار مبلغ وتوقيت الدفعات التعاقدية، فإن خسارة الائتمان (على سبيل المثال النقص في النقد cash shortfall) تحدث حتى لو كانت مؤسسة الإقراض المتخصصة تتوقع تحصيل كامل المبلغ ولكن في وقت لاحق عن الموعد الذي يستحق فيه السداد. ويمكن إجراء تقييم للارتفاعات الجوهرية في مخاطر الائتمان بناءً على أساس جماعي (Collective basis)، على سبيل المثال، للمجموعة ككل أو لمجموعة فرعية من الأدوات المالية، وينبغي أن يضمن ذلك الاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر القرض/ التمويل عندما يكون هناك ارتفاع جوهري في مخاطر الائتمان، حتى لو لم تتوفر أدلة على هذه الزيادة على المستوى الفردي.

8. المرحلة الثالثة: في هذه المرحلة يكون هناك تدهور في جودة الائتمان للموجودات المالية لدرجة تحقيق الخسائر الائتمانية أو عندما يكون الأصل قد تدنت قيمته الائتمانية (مثل الخسائر المتحققة في معيار المحاسبة الدولي رقم 39). ووفقاً للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) يستمر الإفصاح والاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر القرض/ التمويل بالنسبة للقروض/ التمويلات في هذه المرحلة. كما يتوجب عدم الاعتراف بالفوائد على الأصول المالية التي تدخل ضمن تعريف الفوائد المعقولة وفق تعليمات سلطة النقد بالخصوص، ويجب على مؤسسات الإقراض المتخصصة الاستمرار بالالتزام بتعليمات سلطة النقد بشأن الفوائد المعقولة والمخصص الخاص في هذه المرحلة. ويمكن أن تنتقل القروض/ التمويلات مباشرة من المرحلة 1 إلى المرحلة 3 عندما تتحقق خسائر الائتمان ويتطلب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) أن يؤخذ بالاعتبار أيضاً التحسن في مخاطر الائتمان التي قد تؤدي على سبيل



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

المثال إلى انتقال القروض/ التمويلات من المرحلة 3 إلى المرحلة 2، أو من المرحلة 2 إلى المرحلة 1، حيث يجب على مؤسسات الإقراض المتخصصة الاحتفاظ بالمستندات المعززة للتحسن في نوعية الائتمان والأسباب الكافية للانتقال بين المراحل الثلاث بالاختصاص الانتقال من المرحلة 3 إلى المرحلة 2 أو حتى المرحلة 1 وفي هذه الحالة يتوجب الالتزام بسداد ثلاثة أقساط (في حال كانت شهرية أو ربعية) أو مضي سنة واحدة على الالتزام (في حال كانت نصف سنوية أو سنوية).

9. وبشكل عام، يقدم المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 إرشادات تستند إلى المبادئ (Principle –

based) ولا تتطلب طريقة معينة لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة. على سبيل المثال، طالما أن أهداف الخسائر الائتمانية المتوقعة المنصوص عليها في المعيار تم تحقيقها، ليس بالضرورة وجوب استخدام نهج PD/LGD/EAD (منهجية تقوم على احتساب احتمالية التعثر، الخسارة عند التعثر، والتعرض عند التعثر) لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة ويمكن استخدام طرق أخرى (مثل طريقة معدل الخسارة التي تقوم بتقدير الخسائر الائتمانية لمختلف الأصول الائتمانية بناءً على نسبة الخسارة التاريخية معدلة للأخذ بعين الاعتبار التوقعات المستقبلية). ويسمح باستخدام النطاق للحكم المهني في القضايا الرئيسية، حيث يتوقع ذلك عند تطبيق المؤسسة لقواعد معينة في المعيار، مثل تلك التي تنطوي على استخدام المعالجات العملية (Practical Expedient)، وتقييم الارتفاع الجوهري في مخاطر الائتمان عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة وما إذا كانت التنبؤات معقولة وقابلة للدعم كاتساع نطاق التوقعات.

10. وفقاً للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) يتم احتساب إيرادات الفوائد بشكل مختلف وفقاً لحالة الأصل

(القرض/التمويل) فيما يتعلق بتدني القيمة الائتمانية. على سبيل المثال، في حالة الموجودات المالية التي ليست عبارة عن موجودات مالية (متدنية ائتمانياً) مشتراة أو منشأة والتي لا يوجد دليل موضوعي على تدني قيمتها في تاريخ التقرير، فإنه يتم احتساب إيرادات الفوائد بتطبيق طريقة معدل الفائدة الفعلي EIR لإجمالي القيمة الدفترية. في حالة الموجودات المالية التي ليست عبارة عن موجودات مالية مشتراة أو منشأة تدنت قيمتها، ولكنها لاحقاً لذلك أصبح فيها تدني لقيمتها الائتمانية (المرحلة الثالثة)، فإنه يتم احتساب إيرادات الفوائد بتطبيق طريقة معدل الفائدة الفعلي EIR لإجمالي الكلفة المطفأة، والذي يتضمن إجمالي القيمة الدفترية المعدلة لمخصص الخسائر لنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة. في حالة الموجودات المالية المشتركة أو المنشأة المتدنية قيمتها، يتم الاعتراف بإيرادات الفوائد دائماً بتطبيق معدل الفائدة الفعلي على الائتمان المعدل لقيمة الدفترية بالكلفة المطفأة. الائتمان المعدل وفقاً لمعدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

يخضم التدفقات النقدية المتوقعة عند الاعتراف المبدئي (مع الأخذ بعين الاعتبار بشكل صريح نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة وكذلك الشروط التعاقدية للأداة)، بالرجوع للتكلفة المطفأة عند الاعتراف المبدئي. يجب على مؤسسات الاقراض المتخصصة اتباع متطلبات وتعليمات سلطة النقد فيما يخص الاعتراف بالفوائد المعلقة وفقاً لما هو موضح في الفقرة رقم 8 أعلاه.

11. بموجب المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9)، يتم احتساب إيرادات الفوائد على القروض/ التمويلات في المرحلة الثانية بناءً على إجمالي مبلغ القرض/ التمويل وفي المرحلة الثالثة على أساس صافي المبلغ بعد خصم مخصص خسائر القروض/ التمويلات، ويتضمن أيضاً توجيهات جديدة بشأن اعدام الدين والتي لم تدرج في المعيار المحاسبي الدولي رقم (39). إن الاستمرار في الاعتراف بإيرادات الفائدة على القروض/ التمويلات التي لم يتم استلامها نقداً يثير الاهتمام الرقابي ولا يشجع مؤسسات الاقراض المتخصصة على اتخاذ اجراءات فعالة لخفض مستويات القروض/ التمويلات غير المنتظمة (المتعثرة).

12. ان المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) والمعيار الدولي لاعداد التقارير المالية (7) بشأن الافصاح عن الأدوات المالية، يتطلب قيام مؤسسات الاقراض المتخصصة بتعزيز الشفافية من خلال تقديم إفصاحات نوعية وكمية جديدة. وتتناول هذه الافصاحات الجديدة سياسات إدارة مخاطر الائتمان وخسائر الائتمان المتوقعة وإعدام الدين والتغيرات في مخاطر الائتمان لمحفظه القروض/ التمويلات والأدوات المالية الأخرى الخاضعة لمنهجية تدني القيمة. ينبغي على مؤسسات الاقراض المتخصصة استشارة المدققين الخارجيين لضمان أن متطلبات الافصاح يتم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومفصح عنها في تقاريرها المرحلية والسنوية بشكل مناسب.

المادة (3)

مخاطر الائتمان ومخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة

1. توجيهات على مؤسسات الاقراض المتخصصة اتباعها خلال العام 2018، وهي السنة الأولى لتنفيذ المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9). من أجل إتاحة المزيد من الوقت لمؤسسات الاقراض المتخصصة لتطوير سياسات إدارة المخاطر وأنظمة تكنولوجيا المعلومات والعمليات لغرض تطبيق المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية (9) خلال العام 2018، وبالرغم من وجوب تطبيق المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) خلال العام 2018، إلا أنه



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

سيتم السماح لمؤسسات الإقراض المتخصصة بإجراء "تقريبات معقولة" لمخصصات نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة الجديدة للأشهر التسعة الأولى (ثلاثة أرباع) من العام 2018 في التقارير الرقابية والبيانات المالية المرحلية، وفي الربع الرابع (المتبقي) من العام 2018 وفي التقرير السنوي للعام 2018 يتوجب على مؤسسات الإقراض المتخصصة تطبيق كافة متطلبات المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (9) بشكل وافي وسليم. كما تخضع مؤسسات الإقراض المتخصصة التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي لهذه الإرشادات بخصوص المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية (9). خلال كل ربع من العام 2018 يجب على كل مؤسسة إقراض تقديم تقرير إلى سلطة النقد باللغتين العربية والانجليزية عن ما تم انجازه فيما يتعلق بتطبيق المعيار المذكور الى جانب رسالة من المدقق الخارجي (بشكل نصف سنوي) يتم فيها بيان مدى موافقته لما تم تضمينه في تقرير مؤسسة الإقراض المتخصصة وإضافة أية توضيحات حول تقرير الإنجاز. وفي ضوء التقارير المقدمة تقوم سلطة النقد بعقد لقاءات خلال العام 2018 مع مؤسسة الإقراض والمدقق الخارجي لها لمناقشة هذه التقارير والتقدم المنجز بخصوص تطبيق المعيار والتعامل مع القضايا المثارة من كافة الاطراف بالخصوص.

2. معالجة المخصصات الخاصة (SP) والمخصصات العامة (GP) وترتيبات الانتقال ذات الصلة. بالرغم من أن دراسة الاثر الكمي لتطبيق المعيار كانت مفيدة في توجيه انتباه مؤسسات الإقراض المتخصصة والمدققين الخارجيين على الجوانب المهمة لتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9)، إلا أن سلطة النقد تسعى للحصول على مزيد من المعلومات قبل تغيير قواعدها المتعلقة بتعليمات المخصصات الخاصة والعامة. حيث ان عمليات التدقيق الخارجية الكاملة لمؤسسات الإقراض المتخصصة إلى جانب التقارير المقدمة والمتابعات ستشكل أساس أفضل لإجراء تقييمات متعمقة وموثوق بها لتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) وتأثيره. وبناءً على ذلك، قررت سلطة النقد الإحتفاظ بقواعدها الحالية والقواعد التنظيمية العامة مع بعض التعديلات خلال الأعوام (2018 و 2019) من القوائم المالية السنوية المدققة التي سيتم نشرها بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) واستلامها ومراجعتها من قبل سلطة النقد خلال العام 2020 والبت فيما اذا كان يتطلب الامر اجراء تعديلات اضافية على القواعد القائمة، فيما يلي تلخيص لما تضمنته هذه القواعد:

- لأغراض هذه التعليمات فانه يتم توزيع مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL) بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 (بمعنى مخصصات التسهيلات الائتمانية "contra asset account" والاصول



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

الأخرى التي تنطبق عليها نفس القواعد) الى عنصرين وهما مخصصات خاصة ومخصصات عامة (احتياطي المخاطر).

- يجب تحديد كافة الخسائر الائتمانية المتوقعة بما يتوافق مع المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9 وهذه الارشادات الرقابية الصادرة عن سلطة النقد بما يشمل المبادئ الرقابية الثمانية.
- بشكل عام، إن جزئية المخصصات الخاصة وفق تعليمات سلطة النقد (2014/02) تكون مساوية للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدار عمر القروض/ التمويلات الخاصة في المرحلة الثالثة ضمن المعيار رقم (9). وفي المقابل، تكون المخصصات العامة مساوية للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدار 12 شهر (المرحلة الأولى) بالإضافة إلى الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدار عمر القروض/ التمويلات في المرحلة الثانية.
- لأغراض قيد أثر تطبيق الخسائر الائتمانية المتوقعة على الأرصدة الافتتاحية للعام 2018 يتم مراعاة ما يلي:
 - أن تخصم الخسائر الائتمانية المتوقعة والمتعلقة بالمرحلة الأولى والثانية (المخصص العام) من حساب احتياطي المخاطر (جانب حقوق الملكية) والذي يتم احتسابه وفق التعليمات رقم (2014/02)، وفي حال عدم كفاية رصيد الاحتياطي فيتم قيد الخسائر المتبقية (المتعلقة بالمرحلة الأولى والثانية) على حساب الأرباح المدورة.
 - في حال كان احتياطي المخاطر يزيد عن الخسائر الائتمانية المتوقعة الخاصة بالمرحلتين الأولى والثانية فإن المبلغ الزائد يبقى في حساب احتياطي المخاطر في جانب حقوق الملكية ولا يتم التصرف به.
 - يتم قيد الخسائر الائتمانية المتوقعة والمتعلقة بالمرحلة الثالثة (المخصص الخاص) مباشرة في حساب الأرباح المدورة ولا يتم استغلال أي رصيد متبقي في حساب احتياطي المخاطر (المخصص العام) لهذا الغرض.
- لأغراض قيد أثر أي تقييم لاحق (للتطبيق الأولي) للخسائر الائتمانية المتوقعة، يتم مراعاة ما يلي:
 - قيد أثر الخسائر الائتمانية المتوقعة المتعلقة بكافة المراحل على قائمة الأرباح والخسائر.
 - مقارنة رصيد الخسائر الائتمانية المتوقعة "contra asset account" المتعلقة بالمرحلتين الأولى والثانية (المخصص العام) مع متطلبات احتياطي المخاطر بموجب التعليمات (2014/02)، ويتم قيد أثر أي فارق بينهما على حساب احتياطي المخاطر وحساب الأرباح المدورة.
 - في حال كانت متطلبات احتياطي المخاطر بموجب التعليمات (2014/02) أكبر من رصيد الخسائر الائتمانية المتوقعة بالمرحلتين الأولى والثانية فإنه يتم رفع رصيد حساب احتياطي المخاطر (جانب حقوق الملكية) بقيمة الفرق الذي يتم ايجاده من حساب الأرباح المدورة، وفي الحالة العكسية يتم تخفيض رصيد احتياطي المخاطر إلى حساب الأرباح المدورة للحد الذي يصل فيه رصيد الاحتياطي إلى صفر.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

• يجب اتباع القواعد الواردة في تعليمات سلطة النقد رقم (2014/02) والتعليمات رقم (2018/01) بشأن المخصص الخاص في ظل تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) واتباع نهج (ECL) (بما يشمل القواعد الخاصة بالفوائد المعلقة، التسهيلات المجدولة)، إلا أنه لا يعني ذلك اعتبار التخلف عن السداد هو العامل الوحيد للتصنيف وتكوين المخصصات بل يجب وضع القروض/ التمويلات ضمن مجموعات مختلفة - تصنيف الائتمان حسب متطلبات التعليمات الصادرة عن سلطة النقد بالخصوص - إذا كانت مخاطرها المتوقعة مشابهة للتسهيلات ضمن هذه المجموعات حتى وإن لم يحن موعد السداد (وهذا يتوافق مع بعض توجهات المعيار بشأن النظرة المستقبلية).

• تبقى القواعد المتعلقة بالمخصص العام (احتياطي المخاطر) الواردة في التعليمات رقم (2014/02) كما هي "على سبيل المثال النسب المطبقة على الأنواع المختلفة من القروض/ التمويلات باستثناء الأوجه المشار إليها أعلاه. تم تصميم هذه الترتيبات الانتقالية المتعلقة بالمخصص العام والخاص بهدف الحفاظ على نسب رأسمال قوية والحد من الأثر السلبي على أرباح مؤسسات الاقراض المتخصصة اضافة الى الحد من التأثيرات المحتملة على قابلية مؤسسات الاقراض المتخصصة لمنح قروض/ تمويلات لمقترضين من ذوي الجدارة الائتمانية الجيدة.

3. المبادئ الرقابية الرئيسية لمخاطر الائتمان وتطبيق المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9): تصدر سلطة النقد بموجب ذلك 11 مبدءاً بشأن مخاطر الائتمان وتطبيق المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) وتتألف مما يلي:

i. ثمانية مبادئ للحوكمة والادارة السليمة والسياسات وتكنولوجيا المعلومات ونماذج النظم Modeling systems والرقابة الداخلية والاقتصاحات لدى جميع مؤسسات الاقراض المتخصصة.

ii. مبدءاً للمساعدة في ضمان جودة أفضل للتدقيق الخارجي لدى مؤسسات الاقراض المتخصصة لنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة.

iii. مبدئين لمراقبي سلطة النقد لاستخدامها عند تقييم أنشطة نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة.

هذه المبادئ الـ 11 والموجزة أدناه، مستمدة من توجيهات لجنة بازل في العام 2015 حول مخاطر الائتمان والخسائر الائتمانية المتوقعة وتوجيهاتها بشأن المدققين الخارجيين في العام 2014، ولكن بطريقة تعكس القضايا المتعلقة بالقدرات Capacity issues التي تؤثر على مؤسسات الاقراض المتخصصة وسلطة النقد. حيث أن هذه الإرشادات تمكن مؤسسة الاقراض المتخصصة من استخدام منهجيات سليمة للخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL) بما يتوافق مع حجمها



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

وتعقيد اعمالها وهيكلتها والاهمية الاقتصادية وملف مخاطرها وغيرها من الظروف ذات الصلة، أي تساعد المؤسسات على تدارك عدم الدقة في عملية تقدير المخاطر الائتمانية المتوقعة وتعزيز القدرة على تطبيق طرق وعمليات احتساب المخاطر الائتمانية المتوقعة.

مبادئ الارشادات الرقابية (التوقعات الرقابية من مؤسسات الاقراض المتخصصة)

المبدأ رقم (1) - مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العليا: يتولى مجلس إدارة مؤسسة الاقراض المتخصصة (أو من يقوم مقامه) والإدارة العليا مسؤولية التأكد من أن مؤسسة الاقراض لديها ممارسات مخاطر ائتمانية مناسبة، بما في ذلك نظام فعال للرقابة الداخلية، لتحديد مخصصات كافية للخسائر الائتمانية المتوقعة وفقاً لسياسات وإجراءات مؤسسة الاقراض، وللمعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) والارشادات الرقابية ذات الصلة.

1. إن مجلس إدارة مؤسسة الاقراض هو المسؤول عن الموافقة والمراجعة الدورية لإستراتيجية إدارة المخاطر الائتمانية لدى مؤسسة الاقراض والسياسات والعمليات الهامة لتحديد وقياس وتقييم ومراقبة مخاطر الائتمان والابلاغ عنها وتخفيضها بما يتماشى مع شهية المخاطر المعتمدة من مجلس الادارة. بالإضافة إلى ذلك، ومن أجل الحد من المخاطر الناتجة عن التعرضات الائتمانية التي تتحملها المؤسسة والتأثير عموماً على استقرار المؤسسة، تتوقع سلطة النقد أن يطلب مجلس إدارة مؤسسة الاقراض من الادارة العليا اعتماد ممارسات سليمة فيما يتعلق بمعايير المنح underwriting والامتثال لها.

2. ولتحقيق هذه المسؤوليات، ينبغي على مجلس الادارة أن يوعز إلى الإدارة العليا بوضع وتطوير الاجراءات الملائمة التي ينبغي أن تطبق بصورة منهجية ومتناسقة لتحديد المخصصات المناسبة. كما يجب على مجلس الادارة أن يطلب من الإدارة العليا أن تقدم تقارير دورية عن نتائج عمليات تقييم وقياس مخاطر الائتمان، بما في ذلك تقديرات مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة، كما ينبغي على الإدارة العليا أن تضع وتنفذ وتحدث (إذا اقتضت الحاجة) السياسات والإجراءات المناسبة للتقارير الناتجة عن عملية تقييم وقياس مخاطر الائتمان داخلياً. وتتحمل الادارة العليا بدورها مسؤولية تنفيذ استراتيجية مخاطر الائتمان التي يعتمدها مجلس الادارة وتطوير السياسات والاجراءات المذكورة أعلاه.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

3. إن وجود نظام رقابة داخلية فعال لتقييم وقياس مخاطر الائتمان أمر ضروري لتمكين الإدارة العليا من القيام

بواجباتها. وينبغي أن يتضمن نظام الرقابة الداخلية الفعال ما يلي:

أ- اتخاذ اجراءات الامتثال للقوانين والأنظمة والسياسات والإجراءات الداخلية المعمول بها.

ب- اتخاذ اجراءات للرقابة على سلامة المعلومات المستخدمة والتأكد بشكل معقول من أن المخصصات المدرجة في البيانات المالية للمؤسسة الإقراض وتقاريرها الرقابية يتم اعدادها وفقاً للمعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) والتوجيهات الرقابية ذات الصلة.

ج- عمليات تقييم وقياس مخاطر الائتمان محددة بشكل جيد وتكون مستقلة عن وظيفة الإقراض (إلا إنها تأخذ هذه الوظيفة بعين الاعتبار)، بحيث تتضمن ما يلي:

- وجود نظام فعال لتصنيف مخاطر الائتمان يتم تطبيقه بشكل مستمر، وإعطاء درجات دقيقة تميز خصائص مخاطر الائتمان المختلفة، ويحدد التغيرات في مخاطر الائتمان في الوقت المناسب، و يمكن الإدارة من اتخاذ الاجراءات المناسبة.
- عملية فعالة تضمن أن جميع المعلومات ذات صلة ومعقولة ومساندة، بما في ذلك المعلومات التطلعية المستقبلية، ويتم النظر فيها بشكل مناسب في تقييم وقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة، ويشمل ذلك الاحتفاظ بالتقارير المناسبة، وتفاصيل المراجعات التي تم تنفيذها، وتحديد ووصف أدوار ومسؤوليات الموظفين المعنيين.
- سياسة تقييم تضمن قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة ليس فقط على مستوى التعرض الائتماني الفردي ولكن أيضاً عند الضرورة لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة على مستوى المحفظة التجميعية بشكل مناسب من خلال تجميع التعرضات على أساس خصائص المخاطر الائتمانية المحددة.
- عملية فعالة للتحقق من صحة النموذج للتأكد من أن نماذج تقييم مخاطر الائتمان ونماذج القياس قادرة على استخراج تقديرات تنبؤية دقيقة ومتناسقة وغير متحيزة بشكل مستمر. ويشمل ذلك وضع سياسات وإجراءات تحدد هيكل المساءلة وتقديم التقارير لعملية التحقق من صحة النماذج، والمعايير الداخلية لتقييم التغيرات والموافقة عليها ، وتقديم التقارير بشأن نتائج التحقق من صحة النماذج.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

• التواصل والتنسيق الرسمي والواضح بين موظفي مخاطر الائتمان بمؤسسة الاقراض وموظفي إعداد التقارير المالية والإدارة العليا ومجلس الإدارة وغيرهم ممن يشاركون في عملية تقييم مخاطر الائتمان وعملية القياس وفق الإطار المحاسبي لنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة، وكما هو مطبق (على سبيل المثال، التواصل في السياسات والإجراءات المكتوبة وتقارير الإدارة ومحاضر اللجان).

د- وظيفة التدقيق الداخلي التي تُقيم وبشكل مستقل مدى فعالية أنظمة وعمليات تقييم مخاطر الائتمان وقياسها، بما في ذلك نظام تصنيف مخاطر الائتمان.

المبدأ رقم (2) - المنهجيات السليمة لنموذج المخاطر الائتمانية المتوقعة (ECL): يجب على مؤسسة الاقراض اعتماد وتوثيق منهجيات سليمة تتعامل مع السياسات والإجراءات والضوابط لتقييم وقياس مخاطر الائتمان على جميع التعرضات الناتجة عن الائتمان. يجب أن يستند قياس المخصصات إلى منهجيات قوية وأن يسفر عنها الاعتراف المناسب وفي الوقت المناسب للخسائر الائتمانية المتوقعة وفقاً للمعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9).

4. عملية تقييم وقياس مخاطر الائتمان، التي يتم تعزيزها من خلال منهجيات مخاطر الائتمان السليمة، تُوفر المعلومات ذات الصلة للإدارة العليا التي تمكنها من اصدار الأحكام المهنية المتمرسه حول مخاطر الائتمان المتعلقة بالاقراض وتقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة.

5. تتوقع سلطة النقد من مؤسسات الاقراض المتخصصة أن تستفيد وتدمج العمليات المشتركة التي يتم استخدامها في مؤسسة الاقراض لاتخاذ قرار منح الائتمان وما هي شروط منح الائتمان، ومراقبة مخاطر الائتمان، وقياس المخصصات للأغراض المحاسبية. ومن شأن استخدام العمليات الأساسية المشتركة (مثل النظم والأدوات والبيانات)، لمؤسسة الاقراض أن تقلل من التكلفة والتحيز أو عدم الموضوعية المحتملة إلى أقصى حد ممكن، ويشجع أيضاً التوافق في قياس مخاطر الائتمان والخسائر الائتمانية المتوقعة وإدارتها وتقديم التقارير بشأنها.

6. يجب أن توثق منهجيات تكوين المخصصات لدى مؤسسة الاقراض بتوضيح تعريفات المصطلحات الرئيسية المتعلقة بتقييم وقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة (مثل معدلات الخسارة والتخلف عن السداد). وفي حالة استخدام مصطلحات أو معلومات أو افتراضات مختلفة (مثل المستخدمة في المحاسبة وإدارة مخاطر الائتمان)، فإنه يجب توثيق الأساس المنطقي لهذه الفروقات والموافقة عليها من قبل الإدارة العليا. وينبغي مراجعة المعلومات والافتراضات المستخدمة لتقديرات الخسائر الائتمانية المتوقعة وتحديثها على النحو المطلوب في الإطار المحاسبي المعمول به. وعلاوة على



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

ذلك، ينبغي أن يكون الأساس المنطقي للتغيرات في الافتراضات التي تؤثر على قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة موثق جيداً.

7. يُفترض أن تحتفظ مؤسسات الاقراض المتخصصة بعمليات وأنظمة مناسبة لتحديد وقياس وتقييم ومراقبة مستوى مخاطر الائتمان بشكل مناسب وتقديم تقرير عن مستوى مخاطر الائتمان. وأثناء عملية التحول إلى المعايير المحاسبية الجديدة ذي الصلة، ينبغي تقييم العمليات والنظم القائمة، وإذا لزم الأمر، تعديلها لجمع وتحليل المعلومات ذات الصلة التي تؤثر على تقييم وقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة لمؤسسة الاقراض.

8. يجب على مؤسسة الاقراض اعتماد سياسات وإجراءات مكتوبة والالتزام بها مع بيان أنظمة وضوابط مخاطر الائتمان المستخدمة في منهجيات مخاطر الائتمان الخاصة بها والأدوار والمسؤوليات المختلفة لمجلس إدارة مؤسسة الاقراض والادارة العليا. على الرغم من أن هذه ليست قائمة شاملة، فإن المنهجيات المتينة لتقييم مخاطر الائتمان وقياس مستوى المخصصات يجب أن تتضمن:

أ- عمليات قوية مصممة لتزويد مؤسسة الاقراض بالقدرة على معرفة مستوى وطبيعة ومسببات مخاطر الائتمان عند الاعتراف المبدي بالتعرض لمخاطر الائتمان للتأكد من إمكانية تحديد التغيرات اللاحقة في مخاطر الائتمان وحجمها.

ب- معايير للنظر في أثر المعلومات المستقبلية على أكمل وجه، بما في ذلك عوامل الاقتصاد الكلي. سواء كان تقييم مخاطر الائتمان يتم على أساس جماعي أو فردي، فإنه يجب على مؤسسة الاقراض أن يظهر الأخذ بالاعتبار المعلومات المستقبلية بحيث لا يتأخر الاعتراف بالخسائر الائتمانية المتوقعة. وينبغي أن تؤدي هذه المعايير إلى تحديد العوامل التي تؤثر على السداد، سواء كانت متعلقة بمدى حافزية المقترضين أو الرغبة أو القدرة على الوفاء بالالتزامات التعاقدية أو شروط ومحددات التعرض. ويجب أن تكون العوامل الاقتصادية التي ينظر فيها (مثل معدلات البطالة أو معدلات الاشغال) ذات صلة بالتقييم، وقد يكون ذلك حسب الظروف، على المستوى الدولي أو الإقليمي أو المحلي.

ج- وصف لأساس إنشاء مجموعات محافظ التعرضات ذات خصائص مخاطر الائتمان المشتركة في حال تم القيام بالتقييم على أساس مجمع للمخاطر.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

د- تحديد وتوثيق منهجيات التقييم والقياس للخسائر الائتمانية المتوقعة (مثل طريقة معدل الخسارة أو طريقة احتمالية التعثر PD/ الخسارة عند التعثر (LGD) أو أي طريقة أخرى) ليتم تطبيقها على كل تعرض أو محفظة.

ه- توثيق الأسباب التي تجعل المنهجية المختارة مناسبة، خاصة إذا تم تطبيق منهجيات قياس متعددة للخسائر الائتمانية المتوقعة على محافظ مختلفة وأنواع من التعرضات الفردية. وينبغي أن تكون مؤسسة الاقراض قادرة على أن تبرر للمراقبين الأساس المنطقي لأي تغييرات في طريقة القياس (مثل الانتقال من طريقة معدل الخسارة إلى طريقة PD/LGD) والآثار الكمية لهذه التغييرات.

و- توثيق المدخلات والبيانات والافتراضات المستخدمة في عملية تقدير المخصصات (مثل معدلات الخسائر التاريخية وتقديرات PD/LGD والتنبؤات الاقتصادية)، وكيفية تحديد عمر التعرض أو المحفظة (بما في ذلك كيف تم النظر في الدفعات المقدمة والتعثر)، والفترة الزمنية التي تم الاعتماد عليها في تقييم الخسارة التاريخية، وأية تعديلات ضرورية لتقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة وفقاً للإطار المحاسبي المطبق، فعلى سبيل المثال، إذا كانت الظروف الاقتصادية الحالية والمتوقعة مختلفة عن تلك التي كانت قائمة خلال فترة التقدير التاريخية المستخدمة، ينبغي إجراء تسويات تتوافق بشكل مباشر مع تلك الفروق. بالإضافة إلى ذلك، قد تكون مؤسسة الاقراض قد تعرضت قليلاً أو لم تتعرض لخسائر فعلية في الفترة التاريخية التي تم تحليلها؛ ومع ذلك، يمكن أن تختلف الظروف الحالية أو المستقبلية عن الظروف خلال الفترة التاريخية، وينبغي تقييم وقياس تأثير هذه التغييرات على الخسائر الائتمانية المتوقعة.

ز- أن تشمل عملية تقييم مدى ملاءمة المدخلات والافتراضات الهامة في الطريقة المتبعة لتقييم وقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة. وتتوقع سلطة النقد أن يكون أساس المدخلات والافتراضات المستخدمة في عملية التقدير متسقاً وثابتاً بشكل عام من فترة إلى أخرى، وعندما تتغير المدخلات والافتراضات، ينبغي توثيق الأساس المنطقي لذلك.

ح- تحديد الحالات التي من شأنها أن تعتبر عموماً كتغييرات مناسبة في أساليب القياس أو مدخلات أو افتراضات الخسائر الائتمانية المتوقعة من فترة إلى أخرى (على سبيل المثال، قد تذكر مؤسسة الاقراض أنه تم إلغاء التقييم السابق للائتمان الذي تم على أساس جماعي باستخدام طريقة PD/LGD وأصبح التقييم بشكل فردي



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

باستخدام طريقة التدفقات النقدية المخصومة عند الحصول على معلومات جديدة خاصة بالمقترض مثل فقدان الوظيفة).

ط- النظر في العوامل الداخلية والخارجية ذات الصلة التي قد تؤثر على تقديرات الخسائر الائتمانية المتوقعة، مثل معايير المنح المطبقة على التعرض عند نشأتها والتغيرات في العوامل الصناعية والجغرافية والاقتصادية والسياسية.

ي- معالجة كيفية تحديد تقديرات الخسائر الائتمانية المتوقعة (على سبيل المثال معدلات الخسارة التاريخية أو تحليل الهجرة (migration) كنقطة بداية، معدلة لتضمن الحصول على معلومات عن الظروف الحالية والمتوقعة). يجب أن يكون لدى مؤسسة الاقراض نظرة غير متحيزة عن حالات عدم اليقين والمخاطر في أنشطته الائتمانية عند تقدير الخسائر الائتمانية المتوقعة.

ك- تحديد العوامل التي تؤخذ بالاعتبار لدى تحديد فترات زمنية تاريخية مناسبة لتقييم الخسارة التاريخية. يجب على مؤسسة الاقراض المتخصصة الاحتفاظ ببيانات كافية عن الخسائر التاريخية (تغطي دورة ائتمان كاملة واحدة على الأقل) لإجراء تحليل مفيد عن خسائره الائتمانية لاستخدامها كنقطة بداية عند تقدير مستوى المخصصات على أساس جماعي أو فردي.

ل- تحديد مدى تأثير قيمة الضمانات وغيرها (والتي تقلل من مخاطر الائتمان) على الخسائر الائتمانية المتوقعة.

م- عرض سياسات وإجراءات مؤسسة الاقراض فيما يتعلق بعمليات اعدام الدين والاسترداد.

ن- يتطلب إجراء التحليلات والتقديرات والمراجعات وغيرها من المهام والعمليات التي تعتبر مدخلات أو مخرجات من عملية تقييم وقياس مخاطر الائتمان من قبل موظفين مؤهلين ومدربين بشكل جيد ويتحقق منها موظفون مستقلون عن أنشطة الإقراض التي تقوم بها مؤسسة الاقراض. ويجب أن تكون هذه المدخلات والمخرجات من هذه الوظائف موثقة بشكل جيد، وينبغي أن تتضمن هذه الوثائق تفسيرات واضحة تدعم التحليلات والتقديرات والمراجعات.

س- توثيق الطرق المستخدمة للتحقق من صحة نماذج قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة (على سبيل المثال إجراء التحقق باستخدام بيانات تاريخية (backtests)).



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

ع- التأكد من أن تقديرات الخسائر الائتمانية المتوقعة تضمنت معلومات مستقبلية مناسبة، بما في ذلك عوامل الاقتصاد الكلي، والتي لم يتم استخدامها في قياس المخصصات على أساس التعرض الفردي. وقد يتطلب ذلك من الإدارة استخدام حكمها الائتماني المهني المتمرس للنظر في الاتجاهات الواسعة في محفظة الائتمان بأكملها، والتغيرات في نموذج أعمال مؤسسة الإقراض، وعوامل الاقتصاد الكلي وما إلى ذلك.

ف- إجراء عملية تقييم شاملة لكفاية المخصصات وفقاً للمتطلبات المحاسبية ذات الصلة.

9. يجب أن تضمن عملية تحديد مخاطر الائتمان في مؤسسة الإقراض إكتشاف وتحديد العوامل التي تؤثر على التغيرات في مخاطر الائتمان وتقديرات الخسائر الائتمانية المتوقعة بشكل منتظم. كما يجب أن يكون النظر في مخاطر الائتمان الكامنة في المنتجات والأنشطة الجديدة جزءاً أساسياً من عملية تحديد المخاطر وتقييم وقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة.

10. بالتوافق مع ممارسات التطوير السليمة للنماذج، ينبغي أن تأخذ الإدارة بعين الاعتبار الوقائع والظروف ذات الصلة، بما في ذلك المعلومات المستقبلية، التي من شأنها أن تؤدي إلى إختلاف كبير في الخسائر الائتمانية المتوقعة عن الخسائر التاريخية والتي قد تؤثر على مخاطر الائتمان وعلى التحصيل الكامل للتدفقات النقدية.

11. ينبغي أن تكون إدارة مؤسسة الإقراض المتخصصة قادرة على إثبات فهمها وأخذها بعين الاعتبار المخاطر الكامنة عند تسعير التعرض الائتماني. إن ارتفاع المخاطر الائتمانية لاحقاً بالاعتراف المبدئي لمخاطر الائتمان يوجب إعادة تقييم الخسائر الائتمانية المتوقعة وإعادة قياس مبلغ المخصصات الذي يجب الاعتراف به وفقاً للآطار المحاسبي المعمول به. ومن الأمثلة النمطية التي يمكن أن تعد مؤشراً على عدم كفاية تقديرات الخسائر الائتمانية المتوقعة ما يلي:

- أ- منح الائتمان على أساس تدفقات نقدية ضعيفة ناتجة عن دخل المقرض (التي يمكن أن تصبح غير منتظمة في حالة التدهور الاقتصادي) أو دون التوثيق والتحقق من مصادر الدخل.
- ب- ارتفاع متطلبات خدمة الدين نسبة إلى صافي التدفقات النقدية المتوقعة المتاحة للمقرض.
- ج- جداول السداد المرنة، بما في ذلك فترات السماح، أو تسديد الفائدة فقط (مثل القروض التي تدفع مرة واحدة عند استحقاقها) وخصائص الاطفاء السلبية.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

د- منح مبالغ مساوية لقيمة الممتلكات الممولة أو تجاوز قيمتها في حالة التمويل العقاري وغيره من التمويل القائم على الأصول أو عدم القدرة على توفير حماية كافية من خلال الضمانات المقدمة.

هـ- تكرار غير مبرر في عمليات إعادة الهيكلة/ التعديلات بسبب الصعوبات المالية التي يواجهها المقترض أو أسباب أخرى (مثل الضغوط التنافسية التي تواجهها مؤسسات الإقراض).

و- الالتفاف على متطلبات التصنيف والتقييم، بما في ذلك إعادة الجدولة أو إعادة التمويل أو إعادة تصنيف التعرضات الائتمانية.

ز- ارتفاع مبالغ فيه بحجم الائتمان، لا سيما فيما يتعلق بارتفاع حجم الائتمان من جانب المقرضين الآخرين (مؤسسات الإقراض الأخرى).

ح- زيادة حجم وحيدة الائتمان (الذي يشهد أوجه قصور في السداد) وانخفاض جودة الائتمان وتدني قيمته.

12. الأخذ بالاعتبار العوامل المتعلقة بنموذج أعمال مؤسسة الإقراض المتخصصة وظروف الاقتصاد الكلي الحالية والمتوقعة طالما كانت تؤثر على قدرة المؤسسة على استرداد المبالغ المستحقة، فيما يلي أمثلة على تلك العوامل:

أ- المتطلبات التنافسية، والقانونية، والتنظيمية.

ب- الاتجاهات في حجم الائتمان الإجمالي.

ج- ملف مخاطر الائتمان الكلي للتعرضات الائتمانية وتوقعات التغييرات التي تطرأ على ملف المخاطر.

د- تركيزات الائتمان للمقترضين أو حسب نوع المنتج أو القطاع أو المناطق الجغرافية.

هـ- التوقعات المتعلقة بممارسات التحصيل والتخصيص والاسترداد.

و- جودة نظام مراجعة مخاطر الائتمان الخاص بمؤسسة الإقراض المتخصصة ومستوى الإشراف من قبل الإدارة العليا للمؤسسة ومجلس إدارته.

ز- العوامل الأخرى التي قد تؤثر على الخسائر الائتمانية المتوقعة، على سبيل المثال لا الحصر، توقعات التغييرات في معدلات البطالة أو الناتج المحلي الإجمالي أو مؤشر معدلات سعر الفائدة أو التضخم أو أوضاع السيولة أو التكنولوجيا.

ح- مدى حافزية أو استعداد المقترضين للوفاء بالتزاماتهم.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعتبر العوامل المشار إليها أعلاه (من البند أ وحتى ح) كمتطلبات حد أدنى وذلك عند تقييم ظروف نماذج الأعمال وظروف الاقتصاد الكلي الحالية والمتوقعة وتضمينها في نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة لمختلف التعرضات، وفي حال تعذر استخدام أي من تلك العوامل لأي تعرض مشمول أو مجموعة تعرضات فإنه يتوجب على المؤسسة توضيح الأسباب وتوثيقها بشكل جيد.

المبدأ رقم (3) - عملية تصنيف مخاطر الائتمان ووضع التعرضات ضمن مجموعات: يجب أن تحتفظ مؤسسة الإقراض المتخصصة بعمليات تصنيف لمخاطر الائتمان، وأن يتم العمل بها لوضع التعرضات الائتمانية ضمن مجموعات ملائمة مبنية على خصائص مشتركة لمخاطر الائتمان.

المبدأ رقم (4) - كفاية المخصصات: يجب أن يكون المبلغ الإجمالي للمخصصات المكونة كافي ومنسجم مع أهداف المعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) وذلك بغض النظر عما إذا كانت مكونات المخصصات تحدد على أساس جماعي أو فردي أو تعتبر مخصصات عامة أو خاصة لأغراض رأس المال.

المبدأ رقم (5) - التحقق من صحة نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL): يجب أن يكون لدى مؤسسة الإقراض المتخصصة سياسات وإجراءات مطبقة للتحقق من صحة النماذج المستخدمة لتقييم وقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة.

المبدأ رقم (6) - حكم ائتماني مهني متمرس (ذو خبرة): إن استخدام مؤسسة الإقراض المتخصصة للحكم المهني المتمرس، وخاصة عند النظر في المعلومات المستقبلية المعقولة والداعمة، بما في ذلك عوامل الاقتصاد الكلي، أمر ضروري لتقييم وقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة.

المبدأ رقم (7) - البيانات المشتركة: ينبغي أن تحتفظ مؤسسة الإقراض بتقييم سليم لمخاطر الائتمان وعملية قياس توفر له أساس قوي للنظم والأدوات والبيانات المشتركة لتقييم مخاطر الائتمان وحساب الخسائر الائتمانية المتوقعة.

المبدأ رقم (8) - الإفصاح: يجب أن تعزز الإفصاحات العامة لمؤسسة الإقراض المتخصصة مبدأ الشفافية وقابلية المقارنة من خلال تقديم معلومات مفيدة وفي الوقت المناسب وذات صلة تمكن المعنيين من اتخاذ القرار.

مبدأ مدققي الحسابات الخارجيين لمؤسسات الإقراض:

المبدأ رقم (9) - المدققين الخارجيين: يجب على المدققين الخارجيين التأكد من جودة التدقيق من خلال اتباع معايير المجلس الدولي لمعايير التدقيق والخدمات التوكيدية (IAASB) والمعايير الأخرى ذات العلاقة والتوجيهات الرقابية لسلطة النقد الفلسطينية بما في ذلك تقييم مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

إن مخصصات خسائر القروض/ التمويلات تعتبر جوهرية بالنسبة للبيانات المالية لمؤسسات الإقراض المتخصصة وحساب رأس المال ومقاييس الأداء، ويتضمن قياس مخصصات خسائر القروض/ التمويلات استخدام حكم معقد وذات طابع حكمي متمرس، بحيث:

أ- ينبغي أن يتم تعزيز ثقة جميع مستخدمي البيانات بما يشمل المراقبون، في موثوقية البيانات المالية المدققة ونوعية المعلومات المقدمة من خلال عمليات التدقيق الخارجية للبيانات المالية التي تُنفذ وفقاً لمعايير التدقيق والمعلومات المقدمة.

ب- يجب أن يتوفر لدى المدقق الخارجي لمؤسسة الإقراض المعرفة والكفاءة المتخصصة في تدقيق حسابات مؤسسات الإقراض المتخصصة بما يتناسب مع حجم وتعقيد وتنوع الأنشطة لديها، والإطار القانوني والتنظيمي الذي تعمل فيه هذه المؤسسات. تعتبر المعرفة والكفاءة ذات أهمية خاصة تؤثر على قدرة المدقق الخارجي على ممارسة الحكم المهني المتمرس والقيام بالجوانب الرئيسية للتدقيق، مثل تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية وتصميم وتنفيذ الاستجابة المناسبة لتلك المخاطر.

ج- ينبغي على المدقق الخارجي ممارسة الشك المهني عند تخطيط وتنفيذ التدقيق على مؤسسة الإقراض، مع إيلاء الاهتمام الواجب للتحديات الفريدة في تدقيق حسابات مؤسسة الإقراض. وينبغي أن يظهر الشك المهني ليس فقط من خلال حصول المدقق على الأدلة المعززة لإدعاءات الإدارة، ولكن تحديدها أيضاً، مع الأخذ في الاعتبار فيما إذا كانت هناك معالجات محاسبية بديلة أفضل من تلك التي اختارتها الإدارة، وتوثيق منهجية التدقيق، والأدلة التي تم الحصول عليها، والأساس المنطقي المطبق والاستنتاجات التي تم التوصل إليها. ويجب أن يعتمد المدقق نهجاً استجوابياً عند النظر في المعلومات وفي تشكيل الاستنتاجات خلال فترة التدقيق.

د- يجب إقناع المدقق الخارجي بأن نظام الرقابة الداخلي في مؤسسة الإقراض يتناسب مع طبيعة وحجم وتعقيد أنشطة مؤسسة الإقراض وتنظيم الأعمال وفقاً للمتطلبات التنظيمية والقانونية. حيث يجب أن يكون هيكل الرقابة الداخلية لمؤسسة الإقراض متيناً وموثوقاً من أجل التعامل مع تحديات وضغوطات بيئة العمل.

هـ - تتطلب المعايير الدولية للتدقيق (IAS) من المدقق الخارجي الحصول على فهم لأنشطة الرقابة ذات الصلة بتدقيق ومراجعة الحسابات (تلك الأنشطة الضرورية لتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية ووضع استراتيجية التدقيق). يجب



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

على المدقق الخارجي تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية للمؤسسة إقراض، مع الأخذ بعين الاعتبار تعقيدات أنشطة مؤسسة الإقراض وفعالية بيئة الرقابة الداخلية.

و- ينبغي ملاءمة إستجابة المدقق الخارجي لمؤسسة الإقراض للمخاطر الجوهرية المتمثلة في مخاطر وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية للمؤسسة.

ز- ينبغي تأكد المدققين الخارجيين من احتفاظهم بعمليات مراقبة الجودة الداخلية لعمليات تدقيق الحسابات، والتقليل من أوجه القصور في جودة التدقيق إلى الحد الأدنى، لا سيما فيما يتعلق بمسائل الاحتساب والإفصاح للخسائر الائتمانية المتوقعة.

مبادئ تقييم خاصة بمراقبي سلطة النقد

المبدأ رقم (10) - تقييم إدارة مخاطر الائتمان: يقوم مراقبي سلطة النقد بتقييم فاعلية ممارسات مخاطر الائتمان لدى مؤسسات الإقراض المتخصصة.

المبدأ رقم (11) - تقييم قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL): ستقوم سلطة النقد بتقييم ما إذا كانت الأساليب المستخدمة من قبل مؤسسة الإقراض لتحديد المخصصات المحاسبية تؤدي إلى قياس مناسب للخسائر الائتمانية المتوقعة وفقاً للمعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) والارشادات الرقابية لسلطة النقد.

يمكن للمراقبين الاستفادة من اعمال المدققين الداخليين والخارجيين في مراجعة تقييم المخاطر الائتمانية لمؤسسة الإقراض المتخصصة ووظائف قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة مع الأخذ بالإعتبار الأمور المتعلقة بجودة التدقيق.

المادة (4)

الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع هذه التعليمات.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

المادة (5)

التنفيذ والنفاذ

يجب على كافة الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، وتُطبق من تاريخ صدورها.

صدرت في مدينة رام الله في هذا اليوم الاربعاء الموافق 2018/06/06.

دائرة الرقابة والتفتيش
سلطة النقد الفلسطينية